



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة بغداد - كلية العلوم الإسلامية

كلية العلوم الإسلامية فكرية فصلية محكمة

تصدرها كلية العلوم الإسلامية - جامعة بغداد
الترميز الدولي
issn2075-8626



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة بغداد - كلية العلوم الإسلامية

مجلة كلية العلوم الإسلامية

علمية - فصلية - محكمة

تصدرها

كلية العلوم الإسلامية

جامعة بغداد

العدد

{ ٤٧ }

٢٧ ذي الحجة ١٤٣٧ هـ / ٢٩ أيلول ٢٠١٦ م

إيميل المجلة : journal@cois.uobagdad.edu.iq

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد (٦٣٣) لسنة ١٩٩٦ م

﴿ المحتويات ﴾

❁ كلمة العدد ص (١٢-١٣)

رقم الصفحة	اسم الباحث	اسم البحث
٦٨-١٤	أ.د. عبد الكريم هجيج طعة وأم.د. صفاء عبد السلام مهدي	سوانح المطارحات ولوائح المذكرات بأمثال الانام للإمام احمد بن حسام الدين حسن بن الشيخ سنان الدين البياضي المتوفى (١٠٩٧م). تخصص (عقيدة) دراسة وتحقيق
٩٧-٦٩	أ.م.د. إياد محمد عليّ الأرناؤوطي	دلالة سياق المخاطب في القرآن الكريم نسبة الذنب إلى الرسول الأعظم (ص) إنموذجاً دراسة في تفسير الميزان
١٤٤-٩٨	أ.م.د. حسين حاتم حسين العبيدي	الصفات الفردية للإنسان في القرآن الكريم) دراسة موضوعية
١٧٥-١٤٥	الباحث فرات سمير فرج الدوسري	الخضر (عليه السلام) من خلال كتاب (الكاشف عن حقائق السنن) للإمام الطيبي (ت: ٧٤٣هـ)
٢١٣-١٧٦	للمستشار القانوني رامي احمد كاظم الغالبي	ميراث المرأة بين الشريعة والقانون دراسة مقارنة بين الفقهاء الحنفي والجعفري وبيان احكام قانون الأحوال الشخصية العراقي رقم (١٨٨) لسنة ١٩٥٩ المعدل.
٢٤٤-٢١٤	أ.م.د. مرتضى محمد حميد	ترجيحات الامام الماوردي في أدب القاضي من خلال كتابه الحاوي الكبير
٢٧٦-٢٤٥	أ.م.د. رعد غالب غائب	القضاء على الغائب في الفقه الإسلامي
٣١٦-٢٧٧	م. أنور عبد الكريم عبد القادر	نظام الملكية بين الشريعة الإسلامية والشرائع القديمة (دراسة مقارنة)
٣٤٨-٣١٧	أ.م.د.سعد محمد علي التميمي م.م.يسرى خلف سمير	الإشارات الشخصية في نهج البلاغة - الضمانر أنموذجاً
٣٨٧-٣٤٩	الباحث الدكتور: قيصر عبد الرحمن حسن الحافظ	الواحد والجمع في معاني القرآن للأخفش الأوسط (ت ٢١٥ هـ) جمعاً و دراسة

﴿ المحتويات ﴾

رقم الصفحة	اسم الباحث	اسم البحث
٤١١-٣٨٨	م.د لقاء عادل حسين	بلاغة الإيجاز في فن التوقيعات (عصر صدر الإسلام أنموذجاً)
٤٤٧-٤١٢	مدرس مساعد . انتهاء عباس عليوي	الصورة النثرية في رسائل الخلفاء الراشدين (رضي الله عنهم)
٤٨٣-٤٤٨	م.د قاسم محمد أسود م.د محمد قاسم سعيد	قراءة علي بن الحسين (عليهما السلام) دراسة لغوية
٥٢٠-٤٨٤	أ . م . د : سلمان عباس عبد م . م : ياسمين ماجد جودة	الأسسُ المعرفيةُ للتحليل النحوي عند سيبويه
٥٤٧-٥٢١	م.د. كريم عبد الحسين حمود الربيعي	جُهود الأستاذ الدكتور نعمة رحيم العزاوي في تجديد الدرس النحوي وتيسيره
٥٧٢-٥٤٨	م. عمار فيصل كاظم	خواتيم سورة المائدة دراسة لغوية (١٠٩-١٢٠)
٥٩١-٥٧٣	م.د. مصطفى ذياب عبد	أثر اثبات عقيدة المعاد والجزاء في المجتمع
٦٢٥-٥٩٢	م/ شاكر جدعان جبل	رؤية إسلامية لمفاهيم نقدية
٦٤٥-٦٢٦	الأستاذ المساعد الدكتور قصي أسعد عبد الحميد	لمحات من الخيل وأثرها في أيام الإسلام الحاسمة
٦٧٠-٦٤٦	الباحثة أ/ سروه عبداللطيف مجيد	سيادة القانون واثره على التعايش السلمي في العراق

**دلالة سياق المخاطب
في القرآن الكريم نسبة الذنب إلى
الرسول الأعظم (ص) إنموذجا**

دراسة في تفسير الميزان

أ.م.د. إياد محمد عليّ الأرنؤووطي

كلية التربية (ابن رشد) للعلوم الإنسانيّة

جامعة بغداد

دلالة سياق المخاطب في القرآن الكريم نسبة الذنب إلى الرسول الأعظم (ص) إنموذجاً دراسة في تفسير الميزان

ملخص البحث

مفهوم السياق القرآني يشمل سياقين: اللغوي: المتضمن سياق الجملة، بالمصطلح النحوي، والآية، والمقطع، والسورة، والموضوع، والسور المكية والمدنية، والقرآن الكريم كله. وغير اللغوي: المتضمن سياق المخاطب، والمخاطب، وسبب النزول (المناسبة، وزمنها، وظروفها الخارجية).

والموضوع الخاص لبحثي هو الذنب المنسوب إلى الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) في القرآن الكريم، تصريحاً من خلال إضافته إلى كاف الخطاب، أو تلميحاً من خلال مفردات (العفو) و(المغفرة)؛ دلالة ذلك في تفسير الميزان، الذي عالج الموضوع بدقة، وثرأ. وعرجت إلى استقصاء أقوال مجموعة من كبار المفسرين ممن سبقه، أو لحقه، لتبين معالجاتهم للموضوع.

مقدمة

تنظر نظرية السياق إلى اللغة بوصفها نشاطاً اجتماعياً متسقاً، فإذا عزلت الكلمة عن سياق هذا النشاط الذي يكتنفها، أو عن الموقف اللغوي، أصبحت وعاءً فارغاً من المعنى. السياق هو الذي يحدد مدلول الكلمة المفردة، ويفرض لها قيمة حضورية معينة^(١).

ويُقسَم السياق على قسمين:

أحدهما: السياق اللغوي: تُحدد فيه المعنى عناصر لغوية. هذا السياق يفسره (استيفن أولمان) ب: النظم اللفظي للكلام، وموقع الكلمة في ذلك النظم، فلا يشمل، الكلمات، والجمل: السابقة، واللاحقة حسب، بل القطعة كلها، والكتاب كله^(٢).

والآخر: السياق غير اللغوي: أي: الظروف الخارجية التي تحيط بالحدث اللغوي، وقد سماه البلاغيون العرب (المقام)^(٣).

وفي تعريفه السياق أشار السيد محمد باقر الصدر إلى السياق اللغوي ب (الدوال اللفظية)، وإلى السياق غير اللغوي ب (الدوال الحالية)، إذ عرفه بأنه: " كل ما يكتنف اللفظ الذي نريد فهمه من دوال أخرى، سواء أكانت لفظية، كالكلمات، التي تشكل مع اللفظ الذي نريد فهمه كلاماً واحداً مترابطاً، أم حالية، كالظروف والملابسات التي تحيط بالكلام، وتكون ذات دلالة في الموضوع"^(٤).

السياق القرآني

يصدق على القرآن الكريم من دلالة السياق ما يصدق على غيره، إلا أن تركيبه، يجعل له خصوصيات يمتاز بها من سواه في سياقه اللغوي؛ إذ يتألف القرآن الكريم من قطع مستقلة، يُسمى كل منها سورة. وتتألف السورة من وحدات، يُسمى كل منها آية، وهي الأصغر في بنية النص القرآني.

أما سياقه غير اللغوي فيتضمن عدة من سياقات تتعلق بما يكتنف النص من خارجه، كسياق المناسبة، وهو غالباً ما يتمثل في سبب النزول، الذي يفيد مصداقاً تنطبق عليه الآية، وإن كانت العبارة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب^(٥)، ويتمثل في الموقف الذي تحدثت عنه الآية أيضاً. وسياق

المخاطب، إذ يتوجه سبحانه إلى مخاطبين معينين، وإن كان القرآن الكريم في عمومه خطاباً لعامة البشر، بل لعامة المكلفين من الجن، والإنس. في هذا البحث سأسعى إلى دراسة أثر كون المخاطب هو الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) في فهم النص القرآني؛ وتحديداً في معنى نسبة الذنب إليه.

كيف يُفسر القرآن الكريم

ينبغي لمن يتصدى لتفسير القرآن الكريم، أن يمتلك عقلاً قرآنياً ينظر فيه آيات القرآن الكريم بمنظار قرآني، فيقرأ القرآن بالقرآن، فالقرآن الكريم منظومة هدى فكرية يوازر بعضها بعضاً، ولا يعارضه أبداً، لذا كان لزاماً على المفسر استحضار شخصية المخاطب بمعالمها التي يرسمها القرآن الكريم، ويفيد من هذه المعالم في فهم النص القرآني، وقد أخذ العلامة الطباطبائي على قسم من المفسرين عدم تدبرهم آيات القرآن تدبراً عميقاً، فقال مركزاً في السياق اللغوي، من خلال ما يسبق الجملة، وما يليها: 'وإذا سمعوه (تعالى) يقول: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾^(٦)، تفهموا منه: أنه (ص) أذنب، فغفر الله له، كما يذنب الواحد منا بمخالفة أمر، أو نهى، مولوي من الله، تتعدد بهما مسألة فرعية فقهية. ولم يهدم التدبر حتى بمقدار أن يرجعوا إلى سابقة الآية: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾^(٧) حتى ينجلي لهم أن هذا الذنب، والمغفرة المتعلقة به، لو كانا كالذنوب التي لنا، والمغفرة التي تتعلق بها، لم يكن وجه لتعليق المغفرة على فتح مكة، تعليق الغاية على ذي الغاية، وكذا لم يكن وجه لعطف ما عطف عليه؛ أعني قوله: ﴿وَيَمِّمَ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا وَيَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَظِيمًا﴾^(٨)-(٩).

ويمضي العلامة الطباطبائي راثياً على قسم من المفسرين عقيدتهم، ليس بمقامات الأنبياء حسب، وإنما بالصفات الإلهية أيضاً، فيقول: 'وإذا ذُكروا ببعض ما لأنبياء الله (ع) من العصمة الإلهية، والمقامات الموهوبة، والمواقف الروحية، عدواً ذلك شركاً بالله، وغلوا في حقّ عباد الله، وأخذوا في تلاوة قوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ﴾^(١٠). وقد أصابوا في ردهم بوجه، فإن ما

يتصوّرونه من الربّ عزّ اسمه، وينعتونه به^(١١) من الثعوت، في ذاته، وفعله، دون ما يذكرون به من مقامات الأنبياء (ع)، وأخفض منها منزلة، وقدرًا،^(١٢).

ويعزو العلامة ذلك إلى أمرين: أحدهما: الإسرائيليات، والآخر: عدم مراعاة خصائص نفوس الأنبياء (عليهم السلام)؛ فيقول: "وهذا كلّ من المصائب التي لقيها^(١٣) الإسلام، وأهله، مما دسّه^(١٤) أهل الكتاب، وخاصة اليهود، في الروايات، وعملته أيديهم، وحركوا به^(١٥) الرحي على غير محوره، واعتقدوا في الله سبحانه، الذي ليس كمثله شيء، أنّه مثل الإنسان المتجبر، الذي يرى لنفسه أنّه حرّ غير مسؤول فيما يفعل، وهم المسؤولون؛ وأن ترتب المسببات على أسبابها، واستيلاء المقدمات نتائجها، واقتضاء الخصائص الوجودية: صورية أو معنوية، لآثارها، كلّ ذلك جزافي، لا لرابطة حقيقية. وأن الله تعالى ختم بمحمد النبوة، وأنزل عليه القرآن، وخصّ موسى بالتكليم، وعيسى بالتأييد بالروح، لا لخصوصية في نفوسهم الشريفة، بل لأنّه أراد أن يخصّهم بكذا ويكذا."^(١٦)

ويفصل في علة الفهم الخاطئ للنصّ القرآني، وهي اجتزاء بعض القرآن الكريم، وفصله عن سياقه الكامل؛ فيقول: "وليس ذلك كله إلا قياساً لنظام التكوين على^(١٧) نظام التشريع، الذي لا قوام له إلا الوضع، والاصطلاح، والتعاهد، الذي لا يتجاوز ظرف الاجتماع سعة، ولا يعدو دنيا الإنسان المجتمع. ولو أنهم تفتنوا قليلاً، وتدبروا في أطراف الآيات المتعرضة لأمر الذنب، والمعصية، بالمعنى المصطلح عليه، وهو^(١٨): مخالفة الأمر، والنهي، المولويين، تنبهوا إلى أن من المغفرة، ما هو فوق المغفرة المعروفة. فإنّ الله (سبحانه) يكرّر في كلامه: أنّ له عبداً يسمّيه بالمخلصين، مصونين عن المعصية، لا مطمع فيهم للشيطان، فلا ذنب - بالمعنى المعروف - لهم، ولا حاجة إلى المغفرة المتعلقة بذلك الذنب، وقد نصّ في حقّ عدّة من أنبيائه إبراهيم، وإسحاق، ويعقوب، ويوسف، وموسى، أنهم مخلصون؛ كقوله في إبراهيم، وإسحاق، ويعقوب: ﴿إِنَّا أَخْلَصْنَاهُمْ بِخَالِصَةٍ ذُكِّرَى الدَّارِ﴾^(١٩)، ... وقد حكى عنهم سؤال المغفرة، كقول إبراهيم (ع): ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ﴾^(٢٠)، ... ولو كانت المغفرة لا تتعلّق^(٢١) إلا بالذنب بالمعنى المعروف، لم يستقم ذلك^(٢٢).

فالعلامة يدعو إلى قراءة كَلِيَّةٍ للقرآن الكريم، والوصول إلى فهم لا يقطع فيه آياته الكريمة بعضها بعضاً؛ هذه القراءة تمثل محصلة تفاعل السياقين: اللغوي، وغير اللغوي، بكلّ جزئياتهما، فضلاً عن الدلالة المعجمية للمفردات، بفهم يخرجها من الاستعمال السوقي المبتذل، إلى سماء الاستعمال القرآني المعجز المتفرد؛ ومن ذلك مفردتا: الذنب، والمغفرة.

ويعرض العلامة المعنى الحقيقي، لا المجازي، لطلب الأنبياء (عليهم السلام) مغفرة الله (تعالى)، من القرآن الكريم نفسه، راداً القول بأنّ اعتراف الأنبياء (عليهم السلام) على أنفسهم بالذنب، ليس حقيقياً، وإنما كان تواضعاً لله سبحانه، فيقول: "نعم، ربّما قال القائل: إنهم (ع) يعدّون أنفسهم مذنبين تواضعاً لله سبحانه، ولا ذنب لهم، لكن ينبغي لهذا القائل أن يتنبّه إلى أنّهم (ع) لم يخطئوا في نظرهم هذا، ولم يجازفوا في قولهم، فلشموّل المغفرة لهم معنى صحيح، والمسألة جدية. على أنّ في دعاء إبراهيم (ع): ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾^(٢٣)، دعاء للمؤمنين كافة^(٢٤) — وفيهم المخلصون - بالمغفرة، وكذا في دعاء نوح (ع): ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِناً وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾^(٢٥) شمول بإطلاقه للمخلصين، ولا معنى لطلب المغفرة على من لا ذنب له، يحتاج إلى المغفرة.^(٢٦) إلا أن العلامة يؤكد أنّ معنى الذنب الوارد في النصوص القرآنية الكريمة، غير المعنى المتعارف، فيقول: "فهذا كله ينبّهنا إلى أنّ من الذنب المتعلقة^(٢٧) به المغفرة، ما هو غير الذنب بالمعنى المتعارف، وكذا من المغفرة، ما هي غير المغفرة بمعناها المتعارف، وقد حكى الله تعالى عن إبراهيم قوله: ﴿وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ﴾^(٢٨). ولعل هذا هو السبب فيما نشاهد أنه تعالى، في موارد من كلامه، إذا ذكر الرحمة، أو الرحمة الآخروية، التي هي الجنة، قدّم عليه ذكر المغفرة كقوله: ﴿وَقُلْ رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ﴾^(٢٩)»^(٣٠).

ويؤكد العلامة أن للذنب مراتب أربع:

"أولها: الذنب المتعلق بالأمر، والنهي، المولويين؛ وهو المخالفة لحكم شرعي فرعي، أو أصلي؛ وإن عمّت التعبير، قلت: مخالفة مادة من المواد القانونية، دينية كانت أو غير دينية، وتتعلق به مغفرة تحاذيه مرتبة.

والثانية: الذنب المتعلق بالحكم العقلي الخُلقي، والمغفرة المتعلقة به.
والثالثة: الذنب المتعلق بالحكم الأدبي، ممن ظرف حياته ظرف الأدب، والمغفرة المتعلقة به.
وهذان القسمان ربما لم يُعدا بحسب الفهم العامي من الذنوب، والمغفرتا؛ وربما حسبوهما منها مجازاً، وليس من المجاز في شيء؛ لما عرفت من ترتب الآثار الحقيقية عليهما.
والرابعة: الذنب الذي يحكم به ذوق الحب، والمغفرة المتعلقة به؛ وفي ظرف البغض أيضا ما يشبههما؛ وهذا النوع لا يعدّه الفهم العامي من الأقسام، وقد أخطأوا في ذلك، لا لجور منهم في الحكم والقضاء، بل لقصور فهمهم عن تعقله، وتبين معناه^(٣١).

وينحو العلامة منحى عرفانياً في إيضاحه للمرتبة الرابعة من الذنوب، فيقول: "وربما قال القائل منهم: إنه من أوهام العشاق، والمبرسمين^(٣٢)، أو تخيل شعري لا يتكئ على حقيقة عقلية، وقد غفل عن أن هذه التصورات، على أنها أوهام، وتخييلات في طريق الحياة الاجتماعية، هي بعينها تعود حقائق - وأي حقائق - في طريق العبودية، عن حب إلهي يذيب القلب، ويولّه اللب، ولا يدع للإنسان شعوراً يشعر بغير ربه، ولا إرادة يريد بها إلا ما يريد. وحينئذ يلوح له أن التفاتة يسيرة منه إلى نفسه، أو إلى مشتهاها من شيء، ذنب عظيم، وحجاب غليظ، لا ترفعه إلا المغفرة الإلهية، وقد عدّ الله سبحانه الذنب حجاباً للقلب عن التوجه التام إلى ربه إذ قال: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ * كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾^(٣٣).

فهذا ما يعطيه البحث الجدّي، الذي لا يلعب فيه بالحقائق؛ وربما أمكن أن يلوح لأولياء الله، السالكين في عبوديتهم سبيل حبه تعالى، دقائق من الذنب، ولطائف من المغفرة، لا تكاد تناله أيدي الأبحاث الكلية العامة^(٣٤).

ومن هذه الرؤى، والمنطقات، ينطلق العلامة في تفسيره النصوص التي يخاطب بها الله تعالى رسوله الكريم (صلى الله عليه وآله)؛ فيكشف عن أسرار الخطاب ومعانيها، ويرثي على أولئك الذين نسبوا له ما لا يليق.

معنى العفو عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)

وقف العلامة عند معنى العفو عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، في قوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ﴾^(٣٥)، محللاً دقائق المقام، وغايات الخطاب، فقال: "الجملة الأولى دعاء للنبي (ص) بالعفو... . والجملة متعلقة بقوله: ﴿لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ﴾ أي في التخلف والقعود، ولما كان الاستفهام للإنكار، أو التوبيخ، كان معناه: كان ينبغي أن لا تأذن لهم في التخلف والقعود، ويستقيم به تعلق الغاية التي يشتمل عليها قوله: ﴿حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ الآية. بقوله: ﴿لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ﴾، فالتعلق إنما هو بالمستفهم عنه دون الاستفهام، وإلا أفاد خلاف المقصود، والكلام مسوق لبيان ظهور كذبهم، وأن أدنى الامتحان، كالكف عن إذنبهم في القعود، يكشف عن افتضاحهم^(٣٦). ... والآية ... في مقام دعوى ظهور كذبهم، ونفاقهم؛ وأنهم مقتضون بأدنى امتحان يُمتحنون به، ومن مناسبات هذا المقام إلقاء العتاب إلى المخاطب، وتوبيخه، والإنكار عليه، كأنه هو الذي ستر عليهم فضائح أعمالهم، وسوء سريرتهم، وهو نوع من العناية الكلامية، يتبين به ظهور الأمر، ووضوحه، لا يُراد أزيد من ذلك، فهو من أقسام البيان على طريق: "إياك أعني، واسمعي يا جارة".^(٣٧)

ويلخص العلامة المراد بالآية، التي قد يتوهم متوهم فهمها بما لا يليق بمقام رسول الله (صلى الله عليه وآله)، فيقول: "قالمراد بالكلام: إظهار هذه الدعوى، لا الكشف عن تقصير النبي (ص)، وسوء تدبيره في إحياء أمر الله، وارتكابه بذلك ذنباً - حاشاه - وأولوية عدم الإذن لهم معناه: كون عدم الإذن أنسب لظهور فضيحتهم، وأنهم أحقّ بذلك، لما بهم من سوء السريرة، وفساد النية، لا لأنه كان أولى وأحرى في نفسه؛ وأقرب، وأمس، بمصلحة الدين".^(٣٨).

ولا يكتفي العلامة بالاستدلال على صحة بيانه بما هو راسخ في الذهن من عصمة الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم)، وإنما يؤيدها بأدلة سياقية مقالية تضمنتها سياق الموضوع في السورة الشريفة، فيقول: "والدليل على هذا الذي ذكرنا، قوله تعالى بعد ثلاث آيات: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِئَكُمُ

ما زادوكم إلا خبالاً ولأؤصغوا خلالكم يبعونكم الفتنة وفيكم سماعون لهم ﴿٣٩﴾ إلى آخر الآيتين، فقد كان الأصلح أن يؤذن لهم في التخلف، ليصان الجمع من الخبال، وفساد الرأي، وتفرق الكلمة، والمتعين أن يقعدوا فلا يفتنوا المؤمنين بالقاء الخلاف بينهم، ... وفيهم ضعفاء الإيمان، ومرضى القلوب، وهم سماعون لهم، يسرعون إلى المطاوعة لهم، ولو لم يؤذن لهم فأظهروا الخلاف، كانت الفتنة أشد، والتفرق في كلمة الجماعة أوضح، وأبين. ويؤكد ذلك قوله تعالى بعد آيتين: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ﴾ (٤٠) (٤١).

ويواصل العلامة مستعينا بسمات شخصية الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم)، وزمن نزول الآية، وما سبقها في المنافقين؛ وهذا كله من السياق غير اللغوي، قائلاً: "فقد كان تخلفهم، ونفاقهم، ظاهراً، لانتحاً، من عدم إعدادهم العدة، يتوسمه في وجوههم كل ذي لب، ولا يخفى مثل ذلك على مثل النبي (ص)، وقد نبأه الله بأخبارهم قبل نزول هذه السورة كرازاً، فكيف يصح أن يعاتب هاهنا عتاباً جدياً بأنه لم يكف عن الإذن، ولم يستعلم حالهم، حتى يتبين له نفاقهم، ويميز المنافقين من المؤمنين" (٤٢).

معنى العفو عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) عند المفسرين

اختلف المفسرون في تفسير معنى العفو في الآية الكريمة اختلافاً عجبياً، وسأعرض نماذج منهم، وأقوالهم في المسألة:

الأول: الزمخشري (ت ٥٣٨ هـ)

قال الزمخشري: " عفا الله عنك: كناية عن الجناية، لأن العفو رادف لها، ومعناه: أخطأت، وبئس ما فعلت، و﴿لَمْ أذْنَبْ لَهُمْ﴾: بيان لما كتى عنه بالعفو، ومعناه: مالك أذنت لهم في القعود عن الغزو حين استأذنونك، واعتلوا لك بعللهم؟ وهلا استأنيت بالإذن ﴿حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ﴾ من صدق في عذره ممن كذب فيه؛ وقيل: شيآن فعلهما رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، ولم يؤمر بهما: إذنه للمنافقين، وأخذه من الأسارى؛ فعاتبه الله تعالى. (٤٣)

هذا التفسير للآية الكريمة أثار عليه حفيظة كثيرين، منهم السيوطي، الذي قال فيه: "ولم يتأدب الزمخشريّ بأدب الله في هذه الآية، على عادته في سوء الأدب"^(٤٤). وذكر الفيض الكاشاني: " وليس كما قال جار الله : من أنه كناية عن الجنابة ، وحاشا سيد الأنبياء وخير بني حواء من أن ينسب إليه الجنابة. وفي العيون"^(٤٥): عن الرضا (عليه الصلاة والسلام) في جواب ما سأله المأمون من عصمة الأنبياء : هذا مما نزل بـ (إياك أعني واسمعي يا جارة) خاطب الله تعالى بذلك نبيه، وأراد به أمته"^(٤٦).

وفي كلام عامة المفسرين، ما ذكرت منهم، وما سأذكره، ردّ على قول الزمخشريّ.

الثاني: الطبرسيّ (ت ٥٤٨ هـ)

قال الطبرسي: " قال قتادة، وعمرو بن ميمون: اثنان فعلهما النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، لم يؤمر بهما: إذنه للمنافقين، وأخذه الفداء من الأسارى؛ فعاتبه الله كما تسمعون؛ وهذا من لطيف المعاتبة، بدأه بالعفو قبل العتاب. وأكان"^(٤٧) هذا الإذن قبيحا أم لا؟. قال الجبائي: كان قبيحا، ووقع صغيرا، لأنه لا يقال في المباح: لم فعلته؟. وهذا غير صحيح، لأنه يجوز أن يقال فيما غيره أفضل منه: لم فعلته؟، كما يقول القائل لغيره، إذا رآه يعاتب أخا له: لمّ عاتبته، وكلمته بما يشقّ عليه؟. وإن كان يجوز له معاتبته بما يشقّ عليه، وكيف يكون إذنه لهم قبيحا، وقد قال سبحانه في موضع آخر: ﴿فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأُذِنْ لَمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ﴾^(٤٨).

وقيل: معناه: أدام الله لك العفو، لمّ أذنت لهؤلاء في الخروج، لأنهم استأذنوا فيه تملقا، ولو خرجوا لأردوا الخيال والفساد، ولم يعلم النبيّ (صلى الله عليه وآله وسلم)، ذلك من سريرتهم، عن أبي مسلم"^(٤٩).

يُلاحظ أنّ الطبرسيّ لم يصرح بتوجيه العفو، ولكن قد يُشَمّ منه القول بأنّ النبيّ (صلى الله عليه وآله وسلم) قد ترك الأولى، وهذا ما نفاه العلامة الطباطبائيّ.

الثالث: الرازيّ (ت ٦٠٦ هـ) ردّ الرازيّ قول الزمخشريّ من دون أن يسمّيه، حاملا العفو على التلطّف في الخطاب تعظيما وتوقيرا، مستشهدا بشعر عباسي، وحاملا الاستفهام على ترك الأولى، فقال: " لا

نسلم أن قوله: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ﴾ يوجب الذنب، ولم لا يجوز أن يقال: إن ذلك يدل على مبالغة الله في تعظيمه، وتوقيره، كما يقول الرجل لغيره، إذا كان معظماً عنده: عفا الله عنك، ما صنعت في أمري؟ ... فلا يكون غرضه من هذا الكلام، إلا مزيد التبجيل والتعظيم. وقال علي بن الجهم: فيما يخاطب به المتوكل، وقد أمر بنفيه:

عفا الله عنك، ألا حرمة تعود بعفوك إن أبعدا
ألم تر عبداً عدا طوره ومولى عفا، ورشيذاً هدى
أقلني، أقالك من لم يزل يقيك، ويصرف عنك الردى

والجواب عن الثاني أن نقول: لا يجوز أن يقال: المراد بقوله: ﴿لَمْ أَذْنَبْ لَهُمْ﴾ الإنكار. لأننا نقول: إما أن يكون صدر عن الرسول ذنب في هذه الواقعة، أو لم يصدر عنه ذنب، فإن قلنا: إنه ما صدر عنه ذنب، امتنع على هذا التقدير أن يكون قوله: ﴿لَمْ أَذْنَبْ لَهُمْ﴾ إنكار عليه، وإن قلنا: إنه كان قد صدر عنه ذنب، فقوله: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ﴾ يدل على حصول العفو عنه، ويعد حصول العفو عنه من المحال^(٥٠) أن يتوجه الإنكار عليه، فثبت أنه على جميع التقادير يمتنع أن يقال: إن قوله: ﴿لَمْ أَذْنَبْ لَهُمْ﴾، يدل على كون الرسول مذنباً، وهذا جواب شاف قاطع. وعند هذا، يُحمل قوله: ﴿لَمْ أَذْنَبْ لَهُمْ﴾ على ترك الأولى، والأكمل، ولا سيما أن^(٥١) هذه الواقعة كانت من جنس ما يتعلق بالحروب، ومصالح الدنيا^(٥٢).

الرايع: القرطبي (٦٧١هـ)

ذكر أقوال العلماء في الآية الكريمة بلا ترجيح^(٥٣).

الخامس: البيضاوي (٦٨٢هـ) "﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ﴾: كناية، لا عن خطئه في الإذن، فإن العفو من رواده. ﴿لَمْ أَذْنَبْ لَهُمْ﴾: بيان لما كُنِيَ عنه بالعفو، ومعاتبة عليه^(٥٤).

السادس: أبو حيان الأندلسي (٧٤٥هـ)

قال الزركشي: "قال ابن فورك: معناه وسع الله عنك! على وجه الدعاء، و﴿لَمْ أَذْنَبْ لَهُمْ﴾: تغليظ على المنافقين، وهو في الحقيقة عتاب راجع إليهم، وإن كان في الظاهر للنبي (صلى الله عليه وسلم)، كقوله: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ﴾" (٥٥). (٥٦)

السابع: الزركشي (٧٩٤هـ)

ذكر أقوال العلماء في الآية الكريمة بلا ترجيح (٥٧).

الثامن: الطاهر بن عاشور

بعد أن ذكر الطاهر بن عاشور ظروف نزول الآية الكريمة، قال: "وافتح العتاب بالإعلام بالعمو، إكرام عظيم، ولطافة شريفة، ... وفي هذا الافتتاح كناية عن خفة موجب العتاب؛ لأنه بمنزلة أن يقال: ما كان ينبغي، وتسمية الصفح عن ذلك عفواً ناظر إلى مغزى قول أهل الحقيقة: حسنات الأبرار سيئات المقربين" (٥٨).

يبدو أن الطاهر بن عاشور يقول بأن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قد ترك الأولى، وقد مرت مناقشة الطباطبائي للمسألة.

التاسع: البلاغي

نفى البلاغي حتى أن يكون الذنب في الآية بمعنى: ترك الأولى، مفيداً من سياق الآية اللغوي، أنه من التلطف، والعناية في الخطاب، فقال: "اعلم أن ما بعدها من الآيات من الرابعة والأربعين إلى الثامنة والأربعين، لينادي بأن صورة العتاب فيها على الإذن، لم تكن الملامة لرسول الله (ص) حتى على ترك الأولى، وإنما حقيقتها، ومرماها، هو التوبيخ لهؤلاء القاعدين المستأذنين بنحو من لحن الخطاب الموجّه لرسول الله، بياناً لضلّالهم، وموافقة إذنه (صلوات الله عليه) لهم للصواب، والسداد، من حيث المصلحة الجهادية، وليس في عدمها من الفائدة إلا افتضاحهم عند رسول الله، وعلمه بكذبهم في التعلّل بالمعاذير، وصدق الصادقين في الجهاد، وفضيلتهم، حيث أعدوا له عدته. فسوق الآيات الخمس، قرينة قاطعة على أن قوله تعالى: ﴿عفا الله عنك﴾ بنحو لا ربط له بتقدّم الذنب،

وإنما هو جار على النحو المتعارف في التلطف، والعناية، في الخطاب، بتصديره بنحو من الدعاء، والإكرام، رفعا لحزازة ما في أثنائه من صورة العتاب، وصرفا لحزازته إلى من قُصد به^(٥٩).

والتطابق واضح بين البلاغي، والطباطبائي، الذي كان قد قال: " فقد كان الأصلح أن يؤذن لهم في التخلف، ليُصان الجمع من الخيال، وفساد الرأي، وتفرّق الكلمة، والمتعين أن يقعدوا فلا يفتنوا المؤمنين بإلقاء الخلاف بينهم، ... ولو لم يؤذن لهم، فأظهروا الخلاف، كانت الفتنة أشدّ، والتفرّق في كلمة الجماعة، أوضح وأبين. ويؤكد ذلك قوله تعالى بعد آيتين: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ ﴾^(٦٠)^(٦١).

العاشر: السيد محمد باقر الحكيم (ت ١٤٢٥ هـ)

قال السيد الحكيم: "فمن العتاب الخفيف المقترن بالعمو، خطابه لرسوله في شأن من أذن لهم بالقعود عن القتال في غزوة تبوك: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ ﴾^(٦٢).

ويبدو من خلال النص أن الحكيم يقول بأن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قد ترك الأولى، وقد مرّت مناقشة الطباطبائي للمسألة.

الحادي عشر: جعفر السبحاني

ذكر السبحاني: "أنّ طلب العفو نوع تكريم، واحترام، للمخاطب بصورة الدعاء، وليس إخباراً عن واقعية محققة حتى يستلزم صدور ذنب من المخاطب، هذا من جانب، ومن جانب آخر أنّ كل إنسان مهما كان في الدرجة العالية من التقوى، يرى في أعماله بحسب^(٦٣) عرفانه، واستشعاره عظمة الربّ، وكبر المسؤولية، أنّ ما هو الأليق خلاف ما وقع منه، فتوحي إليه نفسه الزكيّة، طلب العفو، والمغفرة، لإزالة آثار هذا التقصير في الآجل والعاجل. وأما الجملة الثانية، فلا شك في^(٦٤) أنّها تتضمن نوع اعتراض على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، لكن لا على صدور ذنب أو خلاف منه، بل لأنّ إذنه كان مفوّتاً لمصلحة له، وهو معرفة الصادق في إيمانه من الكاذب في ادّعائه، كما يعرب عنه قوله: ﴿حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين ﴾^(٦٥).

وكلام السبحاني لا يخرج عما ذكره الطباطبائي إلا في قوله: "لأنّ إذنه كان مفوتاً لمصلحة له، وهو معرفة الصادق في إيمانه من الكاذب في ادّعائه".

الثاني عشر: ناصر مكارم الشيرازي

رجّح الشيرازي مستعينا بالسياق اللغويّ أن " لا دليل في الآية على صدور أي ذنب، أو معصية من النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)؛ ... وربما يمكن أن يسمى ذلك تركاً للأولى... . ويحتمل^(٦٦) في تفسير الآية: هو أن العتاب أو الخطاب المذكور إنّما هو على سبيل الكناية، ولم يكن في الأمر حتى ترك الأولى، بل المراد بيان روح النفاق في المنافقين ببيان لطيف، وكناية في المقام"^(٦٧).

ومن إمعان النظر في أقوال المفسرين نجدهم على ثلاثة أقسام:

أولها: من نسب إلى ساحة النبي (ص) الذنب، بمعنى معصية الله تعالى، وقد عُفي عنه، مؤسساً ذلك على عقيدته في جواز صدور الصغائر من الأنبياء (عليهم السلام).

ثانيها: من نسب إلى ساحة النبي (ص) ترك الأولى، مفيداً من القول بعصمته، وهذا من السياق غير اللغوي (سياق المخاطب).

ثالثها: من لم ينسب إلى ساحة النبي (ص)، حتى ترك الأولى، مفيداً من السياق اللغوي للآيات الكريمة، والسياق غير اللغويّ (من القول بعصمة المخاطب).

وقد هاجم العلامة الطباطبائيّ الفهم الخاطئ للنصّ، واصفاً إيّاه بالفساد، واللعب بكلام الله سبحانه، قائلاً، مفنداً أقوال كثير من المفسرين: "ومما تقدّم يظهر فساد قول من قال: إن الآية تدلّ على صدور الذنب عنه (ص)، لأنّ العفو لا يتحقّق من غير ذنب، وإنّ الإذن كان قبيحاً منه (ص)، ومن صغائر الذنوب، لأنّه لا يُقال في المباح لم فعلته؟ انتهى. وهذا من لعبهم بكلام الله سبحانه، ولو اعترض معترض على ما يهجون به في مثل المقام الذي سيقت الآية فيه، لم يرضوا بذلك، وقد أوضحنا أن الآية مسوقة لغرض غير غرض الجد في العتاب. ..."^(٦٨)

ويدحض العلامة فهماً آخر للنص القرآني واصفا إياه بالمبالغة في الطرف الآخر، فقال: "وبالغ آخرون، كالرازي في الطرف الآخر، فأرادوا أن يثبتوا أن العفو لا يدل على الذنب، وغايته أن الإذن الذي عاتبه الله عليه هو خلاف الأولى. وهو جمود مع الاصطلاحات المحدثّة، والعرف الخاص في معنى الذنب، وهو المعصية، وما كان ينبغي لهم أن يهربوا من إثبات ما أثبتته الله في كتابه تمسكاً باصطلاحاتهم، وعرفهم المخالف له، ولمدلول اللغة أيضاً. فالذنب في اللغة: كل عمل يستتبع ضرراً، أو فوت منفعة، أو مصلحة؛ مأخوذ من ذنب الدابة، وليس مرادفاً للمعصية بل أعم منها." (٦٩).

نسبة الذنب إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)

وردت مفردة (ذنب) مضافة إلى ضمير المخاطب به الرسول الأعظم (ص) في القرآن الكريم ثلاث مرات في ثلاث آيات، هي:

الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ (٧٠). قال العلامة: "وقوله: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾"، أمر له بالاستغفار لما يُعدّ بالنسبة إليه ذنباً، وإن لم يكن ذنباً بمعنى المخالفة للأمر المولوي؛ لمكان عصمته (صلى الله عليه وآله وسلم)، وللذنب المنسوب إليه (صلى الله عليه وآله وسلم) معنى آخر، سنشير إليه في تفسير أول سورة الفتح إن شاء الله تعالى" (٧١).

الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلِّبَكُمْ وَمَتَوَكِّمًا﴾ (٧٢). قال العلامة مثل ما قاله في الآية الثانية (٧٣).

الآية الثالثة: قوله تعالى: ﴿الْيَغْفِرْ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمِّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ (٧٤)، بعد قوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾. في تفسير الآيتين، بدأ العلامة بيانه لهذه السورة الشريفة، ملفياً الضوء على ظروف نزول السورة، تلك التي سماها السيد محمد باقر الصدر (الدوال الحالية)، والتي نسميها (السياق غير اللغوي)، فقال مبيناً معنى الفتح

المبين الذي تحدّث عنه السورة: قوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾، والمراد بهذا الفتح على ما تؤيده قرآن الكلام هو ما رزق الله نبيه (ص) من الفتح في صلح الحديبية. (٧٥).

واستدل العلامة بآيات السورة، (السياق اللغوي)، فضلا على الروايات التاريخية، على ما ذهب إليه، من أنّ السورة تحدّثت عن صلح الحديبية فقال: "وذلك أنّ ما سيأتي في آيات السورة من الامتنان على النبي (ص) والمؤمنين، ومدحهم، والرضا عن بيعتهم، ووعدهم الجميل في الدنيا بمغانم عاجلة، وأجلة، وفي الآخرة بالجنة، وذمّ المخلفين من الأعراب إذ استنفرهم رسول الله (ص) فلم يخرجوا معه، وذمّ المشركين في صدّهم النبي (ص) ومن معه، وذمّ المنافقين، وتصديقه (تعالى) رؤيا نبيه (ص)، وقوله: ﴿فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ وكاد يكون صريحا؛ كلّ ذلك معان مرتبطة بخروجه (ص) إلى مكة للحجّ، وانتهاء ذلك إلى صلح الحديبية. (٧٦)

ثم وقف العلامة طويلا عند الآية اللاحقة، التي تخبر عن غفران ذنب الرسول الأعظم، فقال: "قوله تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا وَيُنصِرِكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا﴾ اللام في قوله: ﴿لِيَغْفِرَ﴾ للتعليل على ما هو ظاهر اللفظ، فظاهره أنّ الغرض من هذا الفتح المبين، هو مغفرة ما تقدّم من ذنبك، وما تأخّر؛ ومن المعلوم أنّ لا رابطة بين الفتح ومغفرة (٧٧) الذنب، ولا معنى معقولا لتعليله بالمغفرة (٧٨).

وعاد العلامة الطباطبائي، منطلقاً من المعنى المعجمي للذنب، والمغفرة، فقال: "ليس المراد بالذنب في الآية، هو الذنب المعروف؛ وهو: مخالفة التكليف المولوي. ولا المراد بالمغفرة معناها المعروف؛ وهو: ترك العقاب على المخالفة المذكورة. فالذنب في اللغة، على ما يُفاد (٧٩) من موارد استعماله، هو: العمل الذي له تبعه سيئة كيفما كان. والمغفرة: هي الستر على الشيء. وأمّا المعنيان المذكوران المتبادران من لفظي: الذنب، والمغفرة، إلى أذهاننا اليوم؛ أعني: مخالفة الأمر المولويّ المستتبع للعقاب، وترك العقاب عليها، فإنّما لزمهما بحسب عرف المتشرّعين (٨٠).

واستعان العلامة بحقائق التاريخ المقطوع بصحتها، وهي من السياق غير اللغوي، فقال: "وقيام النبي (ص) بالدعوة، ونهضته على الكفر، والوثنية، فيما تقدّم على الهجرة، وإدامته ذلك، وما وقع

له من محاربة الكفار، والمشركين، وغزوهم^(٨١) فيما تأخر عن الهجرة، كان عملاً منه (ص) ذا تبعة سينة عند الكفار والمشركين، وما كانوا ليغفروا له ذلك ما كانت لهم شوكة ومقدرة، وما كانوا لينسوا زهوق ملتهم، وانهدام سنتهم، وطريقتهم، ولا ثارات من قتل من صناديدهم، دون أن يشفوا غليل صدورهم بالانتقام منه، وإمحاء اسمه، وإعفاء رسمه، غير أن الله سبحانه رزقه (ص) هذا الفتح وهو فتح مكة، أو فتح الحديبية، المنتهي إلى فتح مكة، فذهب بشوكتهم، وأحمد نارهم، فستر بذلك عليه ما كان لهم عليه (ص) من الذنب وآمنه منهم. فالمراد بالذنب - والله أعلم -: التبعة السيئة التي لدعوته (ص) عند الكفار، والمشركين؛ وهو ذنب لهم عليه، كما في قول موسى لربه: ﴿وَأَلْهَمْ عَلِيَّ ذَنْبٌ فَأَخَافُ أَنْ يَقْتُلُونِ﴾^(٨٢)، وما تقدم من ذنبه، هو ما كان منه (ص) بمكة قبل الهجرة. وما تأخر من ذنبه، هو ما كان منه بعد الهجرة. ومغفرته تعالى لذنبه هي: ستره عليه بإبطال تبعته، بإذهاب شوكتهم، وهدم بنياتهم، ويؤيد ذلك ما يتلوه من قوله: ﴿وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ﴾ - إلى أن قال - وَيُنْصِرْكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيمًا ﴿^(٨٣).

وفي تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ * وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا * فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾^(٨٤)، قال العلامة: " وههنا وجه آخر يوجه به الأمر بالتسبيح، والتحميد، والاستغفار، جميعاً؛ وهو أن للرب تعالى على عبده أن يذكره بصفات كماله، ويذكر نفسه بما له من النقص والحاجة؛ ولما كان في هذا الفتح فراغه (ص) من جل ما كان عليه من السعي في إمطة الباطل، وقطع دابر الفساد، أمر أن يذكره عند ذلك بجلاله، وهو التسبيح، وجماله، وهو التحميد؛ وأن يذكره بنقص نفسه، وحاجته إلى ربه، وهو طلب المغفرة؛ ومعناه فيه " ص - وهو مغفور له^(٨٥) - : سؤال إدامة المغفرة؛ فإن الحاجة إلى المغفرة بقاء كالحاجة إليها حدوثاً؛ فافهم ذلك ، وبذلك يتم شكره لربه (تعالى)، وقد تقدم كلام في معنى مغفرة الذنب في الأبحاث السابقة^(٨٦) .

آراء المفسرين الآخرين

اختلف المفسرون في تفسير معنى الذنب في الآيات الكريمة اختلافاً عجبياً، وسأعرض نماذج منهم، وأقوالهم في المسألة:

الأول: الزمخشري

كّر الزمخشري ما قاله من قبل في آية العفو، وإن جعله ثانيًا، وسبقه بقوله: (قيل)، فقال: "﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾، وهو بعث للمؤمنين على التوبة، وأنه ما من مؤمن إلا هو محتاج إلى التوبة والاستغفار، حتى النبي والمهاجرين والأنصار، وإبانة لفضل التوبة ومقدارها عند الله، وأنّ صفة التوابين الأولين، صفة الأنبياء، كما وصفهم بالصالحين، ليظهر فضيلة الصلاح. وقيل: معناه: تاب الله عليه من إذنه للمنافقين في التخلف عنه، كقوله: ﴿عفا الله عنك﴾" (٨٧).

وقال في تفسير الآية الثانية: "فاصبر على ما يجرك قومك من الغصص؛ فإنّ العاقبة لك ... وأقبل على التقوى، واستدراك الفرطات بالاستغفار، ودم على عبادة ربك، والثناء عليه ﴿بالعشي والإبكار﴾" (٨٨).

وقال في تفسير الآية الثالثة: "فأثبت على ما أنت عليه من العلم بوحداية الله، وعلى التواضع، وهضم النفس، باستغفار ذنبك، وذنوب من على دينك" (٨٩).

فالزمخشري إذن يقول بصدور الذنب من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بمعنى: معصية الله تعالى.

الثاني: الطبرسي

قال الطبرسي: "﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾: من جوّز الصغائر على الأنبياء، قال: معناه: اطلب المغفرة من الله على صغيرة وقعت منك، ولعظيم نعمته على الأنبياء كلفهم التوبة من الصغائر. ومن لا يجوز ذلك عليهم، وهو الصحيح، قال: هذا تعبد من الله سبحانه لنبيه (صلى الله عليه وآله وسلم) بالدعاء، والاستغفار؛ لكي يزيد في الدرجات، وليصير سنة لمن بعده" (٩٠).

وقال: "﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾: الخطاب له، والمراد به الأمة، وإنما خوطب بذلك لتستنّ أمته بسنته.

وقيل: إن المراد بذلك: الانقطاع إلى الله تعالى، فإن الاستغفار عبادة، يُستحقّ به الثواب. وقد صحّ الحديث ... إني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة^(٩١) «^(٩٢).
الثالث: الرازي

في تفسير قوله تعالى: ﴿أَمَّنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْ رُّسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾^(٩٣)، أورد الرازي تساؤلاً عن معنى طلب المؤمنين المغفرة، وهم السامعون، الطائعون لربهم، وأجاب عنه بوجوه ثلاثة، صرح بانطباق الأخيرين منها على نسبة الذنب للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم)؛ فقال:
"والثاني: روي عن النبي (صلى الله عليه وسلم) أنه قال: " إنه ليغان على قلبي، وإني لأستغفر الله في اليوم والليلة سبعين مرة^(٩٤) "؛ فذكروا لهذا الحديث تأويلات من جملتها: أنه (عليه الصلاة والسلام) كان في الترقى في درجات العبودية؛ فكان كلما ترقى من مقام إلى مقام أعلى من الأول، رأى الأول حقيراً؛ فكان يستغفر الله منه، فحمل طلب الغفران في القرآن في هذه الآية على هذا الوجه أيضاً، غير مستبعد.

والثالث: أن جميع الطاعات في مقابلة حقوق إلهيته، جنائيات؛ وكل أنواع المعارف الحاصلة عند الخلق في مقابلة أنوار كبريائه، تقصير، وقصور، وجهل؛ ولذلك قال: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾^(٩٥)، وإذا كان كذلك، فالعبد في أي مقام كان من مقام العبودية، وإن كان عالماً جداً، إذا قوبل ذلك بجلال كبرياء الله (تعالى) صار عين التقصير، الذي يجب الاستغفار منه، وهذا هو السر في قوله تعالى لمحمد (صلى الله عليه وسلم): ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾^(٩٦)؛ فإن مقامات عبوديته، وإن كانت عالية، إلا أنه كان ينكشف له في درجات مكاشفاته أنها بالنسبة إلى ما يليق بالحضرة الصمدية عين^(٩٧) التقصير، فكان يستغفر منها^(٩٨).

وفي تناوله لمفهوم استغفار النبي (ص) لذنبه، أورد أربعة وجوه أخرى لحمل النص، هي^(٩٩):
أولاً: ترك الأولى والأفضل.

ثانياً: على ما كان قد صدر عنهم قبل النبوة.

ثالثاً: المقصود منه محض التعبد، كما في قوله: ﴿رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾ (١٠٠).
 رابعاً: هو من باب إضافة المصدر إلى المفعول؛ أي: واستغفر لذنب أمتك في حقك.

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ (١٠١)، أورد الرازي وجوهاً لمفهوم استغفار النبي (ص) لذنبه، الجديدان فيها (١٠٢):

الأول: أي لذنب أهل بيتك، ﴿وَاللِّمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ أي: الذين ليسوا منك بأهل بيت.
 الثاني: وجه حسن مستنبط، وهو أنّ المراد: توفيق العمل الحسن، واجتناب العمل السيء، ووجهه: أن الاستغفار: طلب الغفران، والغفران هو الستر على القبيح، ومن غُصِمَ فقد سُتِرَ عليه قبائح الهوى، ومعنى طلب الغفران: أن لا تفضحنا؛ وذلك قد يكون بالعصمة منه، فلا يقع فيه، كما كان للنبي (صلى الله عليه وسلم)؛ وقد يكون بالستر عليه بعد الوجود كما هو في حق المؤمنين والمؤمنات (١٠٣). أي: إدامة العصمة من الذنوب.

وتجوز الرازي صدور الذنوب من أهل البيت (عليهم السلام)، مبني على عدم القول بعصمتهم من جانب، وإضافة ذنوبهم (على فرض صدورها منهم) إلى الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)، من جانب آخر؛ وهذا ما لا دليل له عليه. ولماذا لم يكن ضمير الغيبة في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (١٠٤) شاملاً لأهل بيته؛ لتشملهم الصلاة عليه، كما شملهم الذنب في الآية الكريمة موضوع بحثنا؟!.

وأخيراً في تفسير قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ * وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا * فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ (١٠٥)، قال الرازي: "ثم جعل في مقابلة دخول الناس في الدين، الاستغفار؛ وهو المراد من قوله: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ أي: كثرة الأتباع مما يشغل القلب بلذة الجاه والقبول، فاستغفر لهذا القدر من ذنبك، واستغفر لذنبهم، فإنهم كلما كانوا أكثر، كانت ذنوبهم أكثر؛ فكان احتياجهم إلى استغفارك أكثر" (١٠٦).

الرابع: الألوسي

أورد الألوسي أقوالاً متعددة في توجيه الآيات الكريمة، لم يخرج فيها عما قاله الرازي من قبل. (١٠٧)

الخامس: الطاهر بن عاشور

قال في توجيه الاستغفار: "وَالأَمْرُ بِالِاسْتِغْفَارِ، أَمْرٌ بِأَنْ يَطْلُبَ مِنَ اللَّهِ (تَعَالَى) الْمَغْفِرَةَ الَّتِي اقْتَضَتْهَا النُّبُوَّةُ، أَي: اسْأَلِ اللَّهَ دَوَامَ الْعِصْمَةِ لِتَدْوَمَ الْمَغْفِرَةُ، وَهَذَا مَقَامُ التَّخْلِيَةِ عَنِ الْأَكْدَارِ النَّفْسِيَّةِ، وَفِيهِ تَعْرِيفٌ بِأَنَّ أُمَّتَهُ مَطْلُوبُونَ بِذَلِكَ بِالْآخِرَى" (١٠٨).

وقال في موضع آخر: " وَمَا يَسْتَعْفِرُ مِنْهُ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لَيْسَ مِنَ السَّيِّئَاتِ، لِعِصْمَتِهِ مِنْهَا، وَإِنَّمَا هُوَ اسْتِغْفَارٌ مِنَ الْعَقَلَاتِ وَنَحْوِهَا، وَتَسْمِيَتُهُ بِالذَّنْبِ فِي الْآيَةِ إِمَّا مُحَاكَاةً لِمَا كَانَ يَكْتَرُ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَنْ يَقُولَهُ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي" وَإِنَّمَا كَانَ يَقُولُهُ فِي مَقَامِ التَّوَاضُعِ، وَإِنَّمَا إِطْلَاقُ لِاسْمِ الذَّنْبِ عَلَى مَا يَقُوتُ مِنَ الْإِزْدِيَادِ فِي الْعِبَادَةِ، مِثْلُ: أَوْقَاتِ النَّوْمِ وَالْأَكْلِ" (١٠٩).

وقال في تفسير آية سورة الفتح: " فَاَلْمَعْنَى: أَنَّ اللَّهَ جَعَلَ عِنْدَ حُصُولِ هَذَا الْفَتْحِ عُفْرَانَ جَمِيعِ مَا قَدْ يُؤَاخِذُ اللَّهَ عَلَى مَثَلِهِ رُسُلَهُ، حَتَّى لَا يَبْقَى لِرُسُولِهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مَا يَقْضُرُ بِهِ عَنْ بُلُوغِ نِهَائِيَةِ الْفَضْلِ بَيْنَ الْمَخْلُوقَاتِ. فَجَعَلَ هَذِهِ الْمَغْفِرَةَ جَزَاءً لَهُ عَلَى إِتْمَامِ أَعْمَالِهِ الَّتِي أُرْسِلَ مِنْ أَجْلِهَا (١١٠) مِنَ التَّبْلِيغِ، وَالْجِهَادِ، وَالنَّصَبِ، وَالرَّغْبَةِ إِلَى اللَّهِ. فَلَمَّا كَانَ الْفَتْحُ حَاصِلًا بِسَعْيِهِ وَتَسْبِيهِ بِتَيْسِيرِ اللَّهِ لَهُ ذَلِكَ، جَعَلَ اللَّهُ جَزَاءً لَهُ عُفْرَانَ دُنُوْبِهِ بِعِظَمِ أَثَرِ ذَلِكَ الْفَتْحِ ... وَلَيْسَتْ إِلَّا مَغْفِرَةٌ جَمِيعِ الدُّنُوْبِ: سَابِقِهَا، وَمَا عَسَى أَنْ يَأْتِيَ مِنْهَا مِمَّا يَعِدُهُ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) دَنْبًا لِشِدَّةِ الْخَشْيَةِ مِنْ أَقَلِّ التَّقْصِيرِ، كَمَا يُقَالُ: حَسَنَاتُ الْأَبْرَارِ سَيِّئَاتُ الْمُقْرَبِينَ، وَإِنْ كَانَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مَعْصُومًا مِنْ أَنْ يَأْتِيَ بِعَظْمَا بِمَا يُؤَاخِذُ عَلَيْهِ" (١١١).

وقول الطاهر: " فَلَمَّا كَانَ الْفَتْحُ حَاصِلًا بِسَعْيِهِ وَتَسْبِيهِ بِتَيْسِيرِ اللَّهِ لَهُ ذَلِكَ جَعَلَ اللَّهُ جَزَاءً لَهُ عُفْرَانَ دُنُوْبِهِ بِعِظَمِ أَثَرِ ذَلِكَ الْفَتْحِ" فيه نظر؛ لأن سياق الآية سياق تمنن، وتفضل على الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)، فسياقها يأبى ما ذهب إليه.

ردود العلامة الطباطبائي على المفسرين

ناقش العلامة الطباطبائي أقوال المفسرين في الموضوع مفنداً معظمها، منطلقاً من عصمة الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله)، فقال: "وللمفسرين في الآية مذاهب مختلفة آخر: فمن ذلك: أنّ المراد بذنبه (ص)، ما صدر عنه من المعصية. والمراد بما تقدّم منه، وما تأخر: ما صدر عنه قبل النبوة، وبعدها؛ وقيل: ما صدر قبل الفتح، وما صدر بعده. وفيه: أنّه مبني على جواز صدور المعصية عن الأنبياء (ع)؛ وهو خلاف ما يقطع به الكتاب، والسنة، والعقل، من عصمتهم (ع). على أن إشكال عدم الارتباط بين الفتح والمغفرة على حاله. ومن ذلك: أنّ المراد بمغفرة ما تقدّم من ذنبه، وما تأخر: مغفرة ما وقع من معصيته، وما لم يقع، بمعنى: الوعد بمغفرة ما سيقع منه إذا وقع؛ لئلا يرد الإشكال بأن مغفرة ما لم يتحقق من المعصية لا معنى له. وفيه فضلاً عن^(١١٢) ورود ما ورد على سابقه عليه، أنّ مغفرة ما سيقع من المعصية قبل وقوعه، تلازم ارتفاع التكاليف عنه (ص) عامّة، ويدفعه نص كلامه (تعالى) في آيات كثيرة كقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾^(١١٣)، وقوله: ﴿وَأْمُرْتَ لِأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ﴾^(١١٤)، إلى غير ذلك من الآيات التي تأبى بسياقها التخصيص. على أنّ من الذنوب، والمعاصي، مثل: الشرك بالله، واقتراء الكذب على الله، والاستهزاء بآيات الله، والإفساد في الأرض، وهتك المحارم؛ وإطلاق مغفرة الذنوب يشملها، ولا معنى لأن يبعث الله عبداً من عباده، فيأمره أن يقيم دينه على ساق، ويصلح به الأرض، فإذا فتح له، ونصره، وأظهره على ما يريد، يجيز له مخالفة ما أمره، وهدم ما بناه، وإفساد ما أصلحه، بمغفرة كلّ مخالفة، ومعصية منه، والعفو عن كلّ ما تقوله، واقتراء على الله، وفعله تبليغ كقوله، وقد قال تعالى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ * لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ * ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ﴾^(١١٥).

ومن ذلك: قول بعضهم: إنّ المراد بمغفرة ما تقدّم من ذنبه: مغفرة ما تقدّم من ذنب أبيه: آدم، وحواء (ع) ببركته (ص)، والمراد بمغفرة ما تأخر منه: مغفرة ذنوب أمته بدعائه. وفيه: ورود ما ورد على ما تقدّم عليه.

ومن ذلك: أنّ الكلام في معنى التقدير، وإن كان في سياق التحقيق، والمعنى: ليغفر لك الله قديم ذنبك، وحديثه، لو كان لك ذنب. وفيه أنه أخذ بخلاف الظاهر من غير دليل.

ومن ذلك: أنّ القول خارج مخرج التعظيم، وحسن الخطاب، والمعنى: غفر الله لك، كما في قوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَبْتَ لَهُمْ﴾^(١١٦). وفيه أنّ العادة جرت في هذا النوع من الخطاب، أن يورد بلفظ الدعاء، كما قيل.

ومن ذلك: أنّ المراد بالذنب في حقه (ص) ترك الأولى، وهو: مخالفة الأوامر الإرشادية، دون التمرد عن امتثال التكليف المولوية؛ والأنبياء على ما هم عليه من درجات القرب، يواخذون على ترك ما هو أولى، كما يواخذ غيرهم على المعاصي المعروفة، كما قيل: حسنات الأبرار سيئات المقربين.

ومن ذلك: ما ارتضاه جمع من أصحابنا^(١١٧) من أنّ المراد بمغفرة ما تقدّم من ذنبه، وما تأخر: مغفرة ما تقدّم من ذنوب أمته، وما تأخر منها بشفاعته (ص)، ولا ضمير في إضافة ذنوب أمته (ص) إليه للاتصال والسبب بينه وبين أمته.

وهذا الوجه، والوجه السابق عليه، سليمان عن عامّة الإشكالات؛ لكن إشكال عدم الارتباط بين الفتح، والمغفرة، على حاله.

ومن ذلك: ما عن علم الهدى (رحمه الله): إنّ الذنب مصدر، والمصدر يجوز إضافته إلى الفاعل والمفعول معاً، فيكون هنا مضافاً إلى المفعول، والمراد: ما تقدّم من ذنبهم إليك في منعهم إياك من مكة، وصدّهم لك عن المسجد الحرام، ويكون معنى المغفرة على هذا: الإزالة، والنسخ لأحكام أعدائه من المشركين، أي: يزيل الله تعالى ذلك عنك، ويستتر عليك تلك الوصمة، بما يفتح لك من مكة فتدخلها فيما بعد. وهذا الوجه قريب المأخذ مما قدّمنا من الوجه، ولا بأس به لو لم يكن فيه بعض المخالفة لظاهر الآية^(١١٨).

الختام

بعد هذه الجولة في دقائق الموضوع الذي بحثناه، اتضح لنا الآتي:

أولاً: تفرّد العلامة الطباطبائي من بين المفسرين في إيراد معنى قرآني لمفردة الذنب، لم يشر إليه أحد قبله، وهو معنى مستنبط من القرآن الكريم نفسه، في سياقه العام، ويندرج تحت عنوان تفسير القرآن بالقرآن.

ثانياً: الوقوف على السياق اللغوي لآية سورة الفتح، سبقه إليه البلاغي، إلا أنّ العلامة الطباطبائي أضاف عليه كثيراً من عطائه، ووقف عند جزئيات دقيقة في الموضوع، لم يقف عنده المفسرون الآخرون، وتحديدًا في الترابط بين الفتح، ومغفرة الذنب.

ثالثاً: نسبة الذنب إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، جعلت المفسرين يتوقفون عندها طويلاً، استناداً إلى أسس عقائدية تتعلق بعصمة الأنبياء، وهذا مما يُبحث في اللغة تحت عنوان السياق غير اللغوي.

رابعاً: أفاد كثير من المفسرين، ولا سيما العلامة الطباطبائي، من سبب نزول سورة الفتح، والظروف التاريخية المحيطة بالنص لاستكشافه، وهذا مما يُبحث في اللغة تحت عنوان السياق غير اللغوي أيضاً.

ولابدّ هنا من تبين أمرين:

الأول: أنني درجت على إثبات نصوص المفسرين بلا تصرف فيها غالباً، سعياً إلى دقة عرض الآراء، ولا سيما أن البحث في المسائل القرآنية حساس علمياً وشرعياً.

الثاني: لم أرد على أقوال المفسرين؛ لأن العلامة الطباطبائي قد قام بذلك، وأنا أوافقه تماماً فيما ذهب إليه.

- (١) يُنظر: علم اللّغة بين التّراث والمعاصرة ٢٣٧ - ٢٣٨.
- (٢) يُنظر: دور الكلمة في اللّغة ٥٤-٥٥.
- (٣) يُنظر: علم اللّغة بين التّراث والمعاصرة ٢٤٣.
- (٤) المعالم الجديدة: ١٤٣
- (٥) يُنظر: فتح الباري: ١٧/١، ومدارك التنزيل: ١٤/٣، وفتح القدير: ١/١٠٥، وعلوم القرآن: ٤٢
- (٦) الفتح: ٢
- (٧) الفتح: ١
- (٨) الفتح: ٣
- (٩) الميزان: ٣٦٨/٦
- (١٠) الكهف: ١١٠
- (١١) في الأصل (بها)، والسياق يقتضي ما أثبتّه
- (١٢) الميزان: ٣٦٩ / ٦
- (١٣) في الأصل (لقيتها) والصواب ما أثبتّه
- (١٤) في الأصل (دسته) والصواب ما أثبتّه
- (١٥) في الأصل (بها) والصواب ما أثبتّه
- (١٦) الميزان: ٣٦٩ / ٦
- (١٧) في الكتاب (إلى)، والصواب ما أثبتّه
- (١٨) في الكتاب (وهي)، والسياق يقتضي ما أثبتّه
- (١٩) ص: ٤٦
- (٢٠) إبراهيم: ٤١
- (٢١) في الأصل (لا يتعلق) والصواب ما أثبتّه
- (٢٢) الميزان: ٣٦٩ / ٦ - ٣٧٠
- (٢٣) سورة إبراهيم: ٤١
- (٢٤) في الكتاب (لكافة المؤمنين)، والصواب ما أثبتّه
- (٢٥) سورة نوح: ٢٨

- (٢٦) الميزان: ٦ / ٣٧٠
- (٢٧) في الكتاب (المتعلق)، والصواب ما أثبتته
- (٢٨) الشعراء: ٨٢
- (٢٩) المؤمنون: ١١٨
- (٣٠) الميزان: ٦ / ٣٧٠ - ٣٧١
- (٣١) الميزان: ٦ / ٣٧١
- (٣٢) في الصحاح (برسم): البرسام : علة معروفة، وفي مجمع البحرين: من البرسام بالكسر : علة معروفة يهذي فيها ، يقال برسم الرجل فهو مبرسم .
- (٣٣) المطفيين: ١٤ - ١٥
- (٣٤) الميزان: ٦ / ٣٧١ - ٣٧٢
- (٣٥) التوبة: ٤٣
- (٣٦) في الكتاب: فصاحتهم، ويبدو أنه خطأ طباعي، فأصلحته
- (٣٧) الميزان: ٩ / ٢٨٤ - ٢٨٥
- (٣٨) الميزان: ٩ / ٢٨٥
- (٣٩) التوبة: ٤٧
- (٤٠) التوبة: ٤٦
- (٤١) الميزان: ٩ / ٢٨٥
- (٤٢) الميزان: ٩ / ٢٨٥ - ٢٨٦
- (٤٣) الكشاف: ٢ / ١٩٢
- (٤٤) الإتقان في علوم القرآن: ٢ / ٢١٤
- (٤٥) ينظر: عيون أخبار الرضا: ١ / ١٨٠
- (٤٦) الصافي: ٢ / ٣٤٥ - ٣٤٦
- (٤٧) في المطبوع (هل كان)، والصواب ما أثبتته.
- (٤٨) النور: ٦٢
- (٤٩) مجمع البيان: ٥ / ٦٠ - ٦١
- (٥٠) في الأصل (يستحيل)، والصواب ما أثبتته

(٥١) في الأصل: (لا سيما و)، والصواب ما أثبتته

(٥٢) التفسير الكبير: ١٦ / ٧٣ - ٧٤

(٥٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٨ / ١٥٤ - ١٥٥

(٥٤) أنوار التنزيل وأسرار التأويل: ٣ / ٨٢

(٥٥) سورة يونس: ٩٤

(٥٦) البرهان: ٢ / ٢٤٣

(٥٧) ينظر: البحر المحيط: ٥ / ٤٨

(٥٨) التحرير والتنوير: ١٠ / ١٠٧

(٥٩) الهدى إلى دين المصطفى: ١٩١ - ١٩٢

(٦٠) التوبة: ٤٦

(٦١) الميزان: ٩ / ٢٨٥

(٦٢) علوم القرآن: ١٦٠

(٦٣) في المترجم (حسب)، والصواب ما أثبتته

(٦٤) في المترجم لا توجد (في)، والصواب ما أثبتته

(٦٥) عصمة الأنبياء: ٢١٣ - ٢١٤

(٦٦) في المترجم (كما يحتمل)، والصواب ما أثبتته

(٦٧) الأمتل: ٦ / ٦٦

(٦٨) الميزان: ٩ / ٢٨٦

(٦٩) الميزان: ٩ / ٢٨٦

(٧٠) غافر: ٥٥

(٧١) الميزان: ١٧ / ٣٤١

(٧٢) محمد: ١٩

(٧٣) ينظر: الميزان: ١٨ / ٢٣٨

(٧٤) الفتح: ٢

(٧٥) الميزان: ١٨ / ٢٥٢

(٧٦) الميزان: ١٨ / ٢٥٢

- (٧٧) في الأصل (وبين مغفرة)، والصواب ما أثبتته
- (٧٨) الميزان: ٢٥٣/١٨
- (٧٩) في الأصل (يستفاد)، والصواب ما أثبتته
- (٨٠) الميزان: ٢٥٤ / ١٨
- (٨١) في الأصل (من الحروب، والمغازي، مع الكفار والمشركين)، والصواب ما أثبتته
- (٨٢) الشعراء: ١٤
- (٨٣) الميزان: ٢٥٤/١٨
- (٨٤) النصر: ٣-١
- (٨٥) في الأصل لا توجد (له)، والسياق يقتضي ما أثبتته.
- (٨٦) الميزان: ٣٧٧/٢٠
- (٨٧) الكشاف: ٢ / ٢١٨
- (٨٨) الكشاف: ٣ / ٤٣٢
- (٨٩) الكشاف: ٣ / ٥٣٥
- (٩٠) مجمع البيان: ٤٤٩/٨
- (٩١) صحيح مسلم/ ح: ٢٧٠٢، باب: استحباب الاستغفار والإكثار منه، ح: ٤١
- (٩٢) مجمع البيان: ١٧١/٩
- (٩٣) البقرة: ٢٨٥
- (٩٤) مَرَّ تَخْرِجِ الْحَدِيثِ مَعَ اخْتِلَافٍ (مئة مرة).
- (٩٥) الأنعام: ٩١
- (٩٦) محمد: ١٩
- (٩٧) في المطبوع (عن) ويبدو أنه خطأ طباعي
- (٩٨) التفسير الكبير: ٧ / ١٤٧
- (٩٩) ينظر: التفسير الكبير: ٢٧ / ٧٧ - ٧٨
- (١٠٠) آل عمران: ١٩٤
- (١٠١) محمد: ١٩
- (١٠٢) ينظر: التفسير الكبير: ٦١/٢٨

- (١٠٣) التفسير الكبير: ٦١/٢٨.
(١٠٤) الأحزاب: ٥٦.
(١٠٥) النصر: ١.
(١٠٦) التفسير الكبير: ٣٢ / ١٤٩ - ١٥٠.
(١٠٧) ينظر: روح المعاني: ٧٧/٢٤، و٢٦/٥٥.
(١٠٨) التحرير والتنوير: ٢٤ / ٢١٨.
(١٠٩) التحرير والتنوير: ٢٦ / ٨٩.
(١١٠) في الأصل (لأجلها)، والصواب ما أثبتته
(١١١) التحرير والتنوير: ٢٦ / ١٢٣ - ١٢٤.
(١١٢) في الأصل (مضافاً) إلى، والصواب ما أثبتته
(١١٣) الزمر: ٢.
(١١٤) الزمر: ١٢.
(١١٥) الحاقة: ٤٤-٤٦.
(١١٦) التوبة: ٤٣.
(١١٧) أي: الشيعة الإمامية
(١١٨) الميزان: ١٨ / ٢٥٤ - ٢٥٦.

Abstract

Indication of context in the holly Qur'an
The guilt of the Great Prophet model

Study of Al-Mizan Explanation

Dr. Eyad Mohammad Ali Al-Arno'uti

Baghdad University – College of Education – Ibn Rushd for Human
Sciences

Quranic context, the concept includes two contexts: Language: containing the context of the sentence, the term grammar and verse, section, and Sura, subject, and Almaki and cAlmadani, and the entire Koran Quran. And non-linguistic: containing the context of the addressee, the addressee, and reason to get off (the occasion, and her time, and circumstances external)

Special research theme is guilt attributed to the Great Prophet (Allah bless him and his family) in the Koran, a statement by adding it to adequately address, or a hint through vocabulary (AI) and (forgiveness); an indication that the interpretation of the balance, which addressed the topic accurately, and richer. And he stopped to investigate the statements of a group of senior commentators than those before, or after, to show .amaagathm of the subject